

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٨ لسنة ٢٠١٠

بإنشاء مركز طبي متخصص فى محافظة الدقهلية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨١ بشأن المحاسبة الحكومية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٢ لسنة ١٩٩٦ بتنظيم وزارة الصحة

المعدل بالقرار رقم ٧٤ لسنة ٢٠٠٩ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦٥ لسنة ١٩٩٦ بإنشاء مراكز طبية متخصصة ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الصحة ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء بجلسته المعقودة فى ٦/١/٢٠١٠ ؛

قرر:

(المادة الاولى)

ينشأ مركز لعلاج الأورام (بمدينة ميت غمر) محافظة الدقهلية ، يتبع ديوان عام وزارة الصحة

كفرع مستقل من موازنتها ، ويعتبر من المرافق ذات الطبيعة الخاصة ، وتشمل أغراضه

جميع أوجه الرعاية الطبية والعلاجية فى التخصصات الدقيقة .

(المادة الثانية)

يخضع المركز المذكور لإشراف أمانة المراكز الطبية المتخصصة التابعة لديوان عام وزارة الصحة ،
ويؤول إليها في فرع مستقل من موازنتها جميع ما له من حقوق وما عليه من التزامات .

(المادة الثالثة)

تطبق أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦٥ لسنة ١٩٩٦ المشار إليه على المركز المتخصص
الوارد بهذا القرار .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ صفر سنة ١٤٣١ هـ

(الموافق ٢١ يناير سنة ٢٠١٠ م) .

حسنى مبارك